

في فضل شهر رمضان من تطوع فيه بخصلة من خصال الخير كان ادى في رضة فيما سواه
ومن ادى فيه فريضة كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه وفي الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما اى الصدقة افضل قال الصدقة في رمضان وفي الصحيح
البيضاقي رحمه الله قال عن غير رمضان قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في حديث
احزان عمل الصيام مضاعف وذكر ابو بكر بن ابي عمير عن ابي ابي خراجه انهم كانوا يقولون ان احسن
شهر رمضان ان يسقطوا فيه بالشفقة فان الشفقة فيه مضاعفة كالشفقة في سائر
الاشهر وتيسر فيه الصيام في غير رمضان قال الشيخ في يوم من رمضان اذ صوم
الغدوم وتيسر فيه افضل من الف تسبيح وركعة فيه افضل من الف ركعة فلو كان
الصيام في غيره مضاعفا جاز به النسبة لسائر الاعمال كان صيام شهر رمضان مضاعفا
على سائر الصيام لشرفه وانه وكونه هو الصوم الذي فرضه الله تعالى على عباده وجعل
صيامه احدا كان جهادهم في الاسلام عليها وقد مضى عن الثواب بقوله
من اشرف العباد عند الله تعالى وقرب منه وكثرة تقواه كما هو قول هذه الامم
اجوز من شهر رمضان واعطوا كفلين من الاجر واقتا على الرواية الثانية فاستدلوا
الصيام من غير الاعمال يرجع الى ان سائر الاعمال للعباد والصيام اختصاصه الله تعالى
لنفسه من غير الاعمال عبادته وازاد الله رسا ذكره في حبه هذا اختصاصه بالعبادة
استدعا وامسأ على الرواية الثالثة فالاشياء تعود الى التكليف في الاعمال واحسن
في معنى ذلك ما قاله السفينان من عيبه رحمه الله تعالى فانه ليس له اجود الاجاديت
واحكمها واجملها اذا كان يوم القدر بحسب الله عبادة ويوم ما عليه النظام سائر
عمله حتى لا يبقى الا الصوم في حال سعة رحلهما في تعليم النظام ويدخله بالصوم
الذي تم في شعب الايمان وعلى هذا يكون المعنى ان الصيام للايمان هو عمل للايمان
الذي هو اجود من الصيام بل هو من الصيام بحسب الله تعالى وحسب التقدير قال
سائر الاعمال قد يكونها ذنوب صاحبها فلا يسأل اجرا فانه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
بين

سائر
وغيره

من الحسن والسياء ويخص بعضها من بعض فان بقي من الشهر سنة دخل بها صاحبها
الجنة قال سعيد بن جبيرة وغيره من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيعتد ان يقال في الصوم انه لا يقطر ارب صاحبه بمقاصده ولا خير مما لا يقدر
لصاحبه حتى يدخل به الجنة فيؤجره فيها واهما ان قوله فان الله تعالى خص
الصيام باضافة الى نفسه دون سائر الاعمال وقد ذكر القول في معنى ذلك الفقهاء
الصوفية وغيرهم وذكر وانه وجوه كثيرة وصاحبه من اجزائه ووجه احدها
ان الصيام هو مجرد ترك حظوظ النفس وسوائها الاصلية التي جبلت على الميل اليها
والاجساد في عبادة اخرى غير الصيام لان الاحرام انما يترك في الجماع ودواعي
الطبيب دون سائر المشهور من الاكل والشرب وكذلك الاعتكاف مع انه تابع للصيام فاما
الصلوة فانه وان ترك المصلي فيها جميع الشهوات الا ان منتهى ما لا تطول فلا يجادل المصلي
فقد الطعام والشرب والصلوات بل قد ينهي ان يصلح ونفسه تنوق الطعام بحسب حق تناول
منه ما يسكن نفسه وهذا امر يتقدم الهوى على الصلاة وذهب طائفة من العلماء الى
ان شرب الماء في صلاة التطوع وكان من الزيادة في صلواته وهو رواية عن الامام احمد
وقد اختلف الصيام فانه يستوعب النهار كله في الصيام فقد هذه الشهوات وتنوق نفسه
بها خصوصا في نهار الصيف لسد حره وطولته ففقدت حكاية خصال الايمان للصوم
في الصيف وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم رمضان في شهر ربيع الاول
كما قال ابو الدرداء رضي الله عنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان في سفر ولما وضع
بعث على راسه من شدة الحر وكان فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله
بن رواحة رضي الله عنهما انهما كانا بالبحرين يصعب على راسه الماء وهو صائم من
العطش والحر فاذا اشتد ترقان النفس الى ما تشبه به مع قدرتها عليه ثم تركه في غير
في موضع لا يطوع عليه الا ان كان ذلك دلالة على صحة الايمان فان الصيام يعلم ان له ربا
باطاعه عليه في صلواته وقد حرم عليه ان يتناول شهواته المحبوس على الميل اليها في الشكوى

وغيره
فائدة